

Distr.
GENERAL

A/RES/52/70
20 February 1998

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون
البند ٨٩ من جدول الأعمال

قرارات اتخذتها الجمعية العامة

[بناء على تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة
وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/52/619)]

المسائل المتصلة بالإعلام - ٧٠/٥٢

ألف

الإعلام في خدمة الإنسانية

إن الجمعية العامة،

إذ تحيط علما بالتقدير الشامل والمهم للجنة الإعلام^(١)،

وإذ تحيط علما أيضا بـتقرير الأمين العام عن المسائل المتصلة بالإعلام^(٢)،

تحث جميع البلدان ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ككل وسائر الجهات المعنية، وقد أكدت مجددا التزامها بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وبمبادئ حرية الصحافة وحرية الإعلام، فضلا عن المبادئ المتمثلة في استقلال وسائل الإعلام وتعدديتها وتنوعها، وقد ساورها بالغ القلق إزاء الفوارق الموجودة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية وإزاء النتائج، بجميع أنواعها، المترتبة على هذه الفوارق التي تؤثر على قدرة وسائل الإعلام التابعة للقطاع العام أو الخاص أو وسائل الإعلام الأخرى والأفراد في البلدان النامية على نشر المعلومات ونقل آرائهم وقيمهم الثقافية والأخلاقية عن طريق الإنتاج الثقافي الأصيل، فضلا عن قدرتهم على كفالة تنوع مصادر المعلومات وحرية وصولهم إلى المعلومات، وقد سلمت في هذا السياق

(١) A/52/21. وللاطلاع على النص النهائي، انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٢١.
(٢) Corr.1 A/52/455 و 98-76361

بالدعوة إلى إقامة ما سُمِّي، في الأمم المتحدة وفي محافل دولية شتى، بـ "نظام عالمي جديد للإعلام والاتصال، يُنظر إليه باعتباره عملية متطرفة ومستمرة"، على القيام بما يلي:

- (أ) التعاون والتفاعل بغية تقليل الفوارق الموجودة حالياً في التدفق الإعلامي على جميع الصُّعد عن طريق زيادة المساعدة الرامية إلى تطوير الهياكل الأساسية للاتصال وقدرات الاتصال في البلدان النامية، مع المراعة الواجبة لاحتياجاتها وللأولويات التي لديها فيما يتعلق بهذه المجالات، وبغية تمكين هذه البلدان وتمكين وسائل الإعلام التابعة للقطاع العام أو الخاص أو وسائل الإعلام الأخرى في البلدان النامية من وضع سياسات الإعلام والاتصال الخاصة بها بحرية واستقلال وزيادة مشاركة وسائل الإعلام والأفراد في عملية الاتصال، وكفالة التدفق الحر للمعلومات على جميع الصُّعد؛
- (ب) كفالة أداء الصحفيين لمهامهم المهنية بحرية وفعالية وإدانة الحازمة لجميع الاعتداءات التي يتعرضون لها؛
- (ج) توفير الدعم لاستمرار وتعزيز برامج التدريب العملي لإذاعيين وصحفيين من وسائل الإعلام التابعة للقطاعين العام والخاص ووسائل الإعلام الأخرى في البلدان النامية؛
- (د) تعزيز الجهد الإقليمية والتعاون فيما بين البلدان النامية، فضلاً عن التعاون بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، من أجل تعزيز قدرات الاتصال وتحسين الهياكل الأساسية لوسائل الإعلام وتكنولوجيا الاتصال في البلدان النامية، وخاصة في مجال التدريب ونشر المعلومات؛
- (ه) أن تستهدف، فضلاً عن التعاون الثنائي، تقديم كل ما يمكن من دعم ومساعدة إلى البلدان النامية ووسائل إعلامها، التابعة للقطاع العام أو الخاص أو وسائل إعلامها الأخرى، مع المراعة الواجبة لمصالحها واحتياجاتها في ميدان الإعلام ولإجراءات المعتمدة فعلاً في منظومة الأمم المتحدة، ومن بينها:
- ١' تنمية الموارد البشرية والتقنية التي لا غنى عنها لتحسين نظم الإعلام والاتصال في البلدان النامية ودعم استمرار وتعزيز برامج التدريب العملي، من قبيل ما يجري الاضطلاع به فعلاً برعاية القطاعين العام والخاص في جميع أنحاء العالم النامي؛
- ٢' تهيئة الظروف الكفيلة بتمكين البلدان النامية ووسائل إعلامها التابعة للقطاع العام أو الخاص أو وسائل إعلامها الأخرى من الحصول، عن طريق استخدام مواردها الوطنية والإقليمية، على تكنولوجيا الاتصال التي تلائم احتياجاتها الوطنية، فضلاً عن مواد البرامج الضرورية، ولا سيما المواد المستخدمة في البث إذاعي والتلفزيوني؛
- ٣' المساعدة في إقامة وتعزيز روابط الاتصالات السلكية واللاسلكية على الصعيد دون الإقليمي والإقليمي والأقليمي، وخاصة فيما بين البلدان النامية؛

القيام، حسب الاقتضاء، بتسهيل انتفاع البلدان النامية بتكنولوجيا الاتصال المتقدمة المتاحة في الأسواق الحرة؛

(و) تقديم الدعم الكامل للبرنامج الدولي لتنمية الاتصال^(٣) التابع لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، الذي ينبغي له دعم وسائل الإعلام التابعة للقطاعين العام والخاص على السواء.

الجلسة العامة ٦٩

١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٧

باء

سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها الإعلامية

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد بقوة من جديد دورها الأساسي في رسم سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها في ميدان الإعلام وتنسيقها والموازنة بينها،

١ - تحيط علما بتقرير لجنة الإعلام^(٤)؛

٢ - تلاحظ أن لجنة الإعلام لم تستطع إنهاء مهمتها في أثناء الدورة التاسعة عشرة؛

٣ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن المسائل المتعلقة بالإعلام^(٥)؛

٤ - تحيط علما أيضا بتقرير فرق العمل المعنية بإعادة توجيه أنشطة الأمم المتحدة الإعلامية^(٦)؛

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تنفيذ الأنشطة المأذون بها؛

٦ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى لجنة الإعلام في دورتها العشرين، وإلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين، عن أنشطة الأمم المتحدة الإعلامية، وعن تنفيذ التدابير

(٣) انظر: منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، الوثائق الرسمية للمؤتمر العام، الدورة الحادية والعشرون، بلغراد، ٢٣ أيلول/سبتمبر إلى ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠، المجلد ١، القرارات، الفرع الثالث - ٤، القرار ٤/٢١.

(٤) A/AC.198/1997/CRP.1 المرفق.

المتعلقة بالإعلام والاتصال التي أقرتها الجمعية:

- ٧ - تطلب إلى لجنة الإعلام أن تقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورته الثالثة والخمسين؛
- ٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والخمسين البند المعنون "المسائل المتصلة بالإعلام".

الجلسة العامة ٦٩

١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٧